

الدرس 7 | شرح صحيح البخاري | كتاب الصوم | للشيخ خالد الفليج

الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين. اصلی واسلم على نبینا محمد وعلی الـ وصحبه واسلم تسليماً كثیراً الى يوم الدین. اللهم اغفر لنا ولشیخنا ولجمیع المسلمين قال الامام البخاری رحمه الله تعالى باب صوم الصبيان وقال عمر رضی الله عنه لنسوان في رمضان في رمضان - 00:00:00 والیک وصبياننا صیام فضریه. حدثنا مسدد حدثنا بشر ابن المفضل عن خادم ذکور. عن الربيع بنت او ارسل النبي صلی الله علیه وسلم غداة الانصار. من اصبح مفطراً فليتم بقیة يومه - 00:00:30

من اصبح صائماً فليصم. قال فكنا نصومه بعد ونصوم صبياننا ونجعل لهم اللعبة من العتق. فإذا بكى على الطعام اعطيه ذلك حتى يكون عند الافطار. باب الوصال ومن قال ليس في الليل صيام. لقوله عز وجل - 00:00:50

ثم اتموا الصيام الى الليل. ونھي النبي صلی الله علیه وسلم عنه رحمة عنه رحمة لهم وابقاء عليهم وما يكره من التعمق. حدثنا مسدد قال حدثني يحيى عن شعبة. قال حدثني قتادة. عن انس رضی الله تعالى عنه وعن - 00:01:10

النبي صلی الله علیه وسلم قال لا تواصلوا قالوا انك تواصل قال لست كاحد منكم اني اطعم او اني ابیت اطعم واسقی. حدثنا عبد الله بن يوسف. اخبرنا ما لك عن نافع عن عبد الله ابن عمر. رضی الله تعالى - 00:01:30

عنہ من قال نھی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن المصاب قالوا انك تواصل. قال اني لست مثلکم اني اطعمکم حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الذي حدثني ابن الهات عن عبد الله ابن خباب عن ابی سعید رضی الله تعالى عنه انه - 00:01:50

سمع النبي صلی الله علیه وسلم يقول لا تواصلوا فایکم اذا اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر. قالوا فانك تواصل يا رسول الله قال اني لست کیاتکم اني ابیت مطعم ویطعمی وساق یسقین - 00:02:10

حدثنا عثمان بن ابی شيبة ومحمد قال اخبرنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة رضی الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلی الله علیه وسلم عن رحمة الله فقالوا انك تواصل. قال اني لست کھیئتکم اني اطعمی - 00:02:30

ربی ویسقین. قال ابو عبد الله لم یذكر عثمان رحمة لهم. باب التنكیل لمن اکثر الوصال. رواه انس عن صلی الله علیه وسلم حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعیب عن الزہری قال حدثني ابو سلمة ابن عبد الرحمن ان ابا هریرة - 00:02:50

رضی الله تعالى عنه قال نھی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن المصارف الصوم فقال له رجل من المسلمين انك تواصل يا رسول الله قال وایکم مثلی اني ابیت یطعمی ربی ویسقین. فلما ابون ینتهوا عن الوصال واصل بهم يوماً ثم يوماً - 00:03:10

ثم رأوا الھلال فقال لو تأخراً لزدکم كالنکیر لهم حين ابوا ینتهوا. حدثنا یحيى حدثنا عبد الرزاق المعمر عن همام انه سمع ابا هریرة رضی الله تعالى عنه عن النبي صلی الله علیه وسلم قال ایاکم والوصل مرة - 00:03:30

انك تواصل قال اني ابیت یطعمی ربی ویسقین. فاکلفوا من العمل ما تطیقون. باب حدثنا ابراهیم بن حمزة حدثني ابن ابی حازم عن یزید عن عبدالله بن خباب عن ابی سعید الخدیری رضی الله تعالى عنه - 00:03:50

انه سمع رسول الله صلی الله علیه وسلم يقول لا تواصلوا فایکم اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر. قالوا فان واصل يا رسول الله. قال لست کھیئتکم اني ابیت مطعم. یطعمی وساق یسقین. باب من - 00:04:10

اقسام على اخیه لیفطر في التطوع ولم یرى عليه قضاة اذا كان او فقد له. حدثنا محمد ابن بشار حدثنا جعفر ابن عون حدثنا ابو

العميص عن عون ابن ابي جحيفة عن ابيه قال اخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان وابي الدرداء فزاغ سلمان - 00:04:30
نواب الدرداء فرامل الدرداء متبدلة فقال ما شأنك؟ قالت اخوك ابو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا فجابوا فصنع له طعاما فقال له كل. قال فاني صائم. قال ما انا باكل حتى تأكل. قال فاكل. فلما كان - 00:04:50

من الذي ذهب ابو الدرداء يقوم قال نم فنام ثم ذهب يقوم فقال نم فلما كان من اخر الليل قال سلمان قموا الان ومن الان فصليا فقال له سلمي ان ربي ان لي ربك عليك حقا ولنفسك عليك حقا وليهلك عليك حق - 00:05:10

فاعطى كل فاعط كل ذي حق حقه. فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له. فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق سلمي. باب صوم شعبان. حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا ما لک عن ابی النبض عن ابی سلمة رضي - 00:05:30

الله تعالى عن ابی سلمة عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر حتى نقول لا يصوم. امارأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكملاً صيام شهر رمضان. فمارأيت - 00:05:50

أكثر صياماً منه في شعبان حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا هشام عن يحيى عن ابی سلمة ان عائشة رضي الله تعالى عنها قالت لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهراً أكثر من شعبان فانه يصوم شعبان كله وكان يقول خذوا من - 00:06:10

عملني ما تطيق فان الله لا يمل حتى تمنوا واحب واحب الصلاة الى النبي صلى الله عليه وسلم ما دوم عليه وان قلت وكان اذا صل صلاة داوم عليها باب ما يذكر من صوم النبي - 00:06:30

للله والصلاه والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد قال الامام البخاري تعالى باب صوم الصبيان باب صوم الصبيان فقال عمر رضي الله تعالى عنه متى يحل فطر الصائم؟ اخر الشهر - 00:06:50

متى؟ قال باب متى يحل فطر الصائم؟ وافطر ابو سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه حين غاب الشمس هذا الباب يتعلق بمسألة انتهاء الصوم. ومتى يحل للصائم ان يفطر - 00:07:09

باتفاق اهل العلم ان من غابت الشمس وهو يعلم بذلك انه يفطر بمجرد ان يغيب القرص تذهب الشمس فقد افطر الصائم فقد افطر الصائم. وبمغيب الشمس يكون قد دخل في جزء من الليل. يكوي يغيب - 00:07:29

الشمس يكون قد دخل في جزء من الليل وباجماعهم ايضاً ان من افطر قبل مغيب القرص ان صيامه فاسد. ويلزمه القضاء اليوم اذا كان اذا كان عالماً على خلاف في قضاياه هل يجب او لا يجب؟ بمعنى هل يمكنه القضاء اذا كان متعمداً - 00:07:52

او لا يمكنه القضاء لقوله من افطر يوم من رمضان متعمداً لم يقضه ولو صام الدهر كله واسناده ضعيف على كل حال مراد البخاري ان وقت الصيام يبدأ بطلع الفجر الصادق وتبيينه - 00:08:20

وينتهي بمغيب الشمس وان المراد الى الليل ان المراد بالليل هو مغيب القرص والدخول في الليل المراد بالليل هو دوخ الدخول في الليل بمغيب قرص الشمس فاذا سقط قرص الشمس حل للصائم ان يفطر. ثم ذكر حديث هشام بن عروة - 00:08:37

قال سمعت ابى يقول سمعت عاص بن الخطاب رضي الله تعالى عنه يقول قال عمر بن الخطاب قال صلى الله عليه وسلم اذا اقبل الليل من ها هنا وادبر النهار من ها هنا وغربت الشمس فقد افطر الصائم - 00:08:59

اذا بمجرد ان تغرب الشمس غربها حقيقة وليس مراد الغروب هنا الغروب عن الاعین فقد تغيب عن عينك وهي لم تغرب. فلا بد ان يكون آغاروبها وذهاب وسقوطها سقوط - 00:09:18

وتغيب حقيقة. اما اذا غابت بحجب السحاب لها او غابت لوجود جبل او قتر او ما يمنع من رؤيتها فهذا لا يسمى غربها لها. لا بد ان تغرب حقيقة وتسقط في الافق حتى تسقط هذا في الافق اذا ذهبت وسقطت فقد افطر الصائم فقد افطر الصائم - 00:09:36

ثم رواه ايضاً من طريق ابن ابي اوفى من طريق اسحاق الواسطي قال حدثنا خالد الواسطي عن ابى اسحاق الشيباني عن عبد الله ابن ابى اوفى قال قال رضي الله تعالى عنه كنا وسلمنا في سوا وهو صائم فلما غابت الشمس - 00:10:03

قال لبعض القوم يا فلان قم فاجد لنا قال يا رسول الله لو امسكت اي لو انتظرت حتى يدخل الليل وتغيب النجوم ويشتدد الضلال قال انزل فاجد لنا والجح هو ان ان يلدت سوينا يسوقهم ايه هذا معنى الجد هو ان يجعل - 00:10:19

اجدح لهم من البئر. قال انزل فاجدح لنا. قال سوف لو امسيت. قال انزل فاجدح لنا قال انزل فاجدح لنا فنزل
فجدح لهم فشر وسلم ثم قال اذا رأيتم الليل قد اقبل من هنا - 00:10:48

فقد افطر الصائم الذي يقول حتى امسيت اخذ ثم اتموا الصيام الى الليل. ولذا ظن بعضهم ان قوله الى هو ان يدخل في الظلام وانه لا يفطر قبل ذلك وهذا المعنى ليس بصحيح - 00:11:05

بل معنا ثم اتموا الصيام من الليل اي حين الدخول في الليل والدخول في الليل يبتدأ من مغيب الشمس. اذا غاب القرص وتوارى في الافق فقد افطر الصائم. ولو كان - 00:11:26

ولو كان هناك سفر وحمرة وبياض فانه يسمى قد افطر الصائم. وبعد مغيب الشمس يعقبها الشفق الاحمر ثم يعقب ذلك الشفق الابيض ثم يعقب ذلك السواد والظلمة فهذا دليل على انه يفطر - 00:11:43

بمجرد ان يغيب القرص. بخلاف الامساك يمسك ذهاب الليل وابداء الفجر. يعني مجرد ان يبتدأ الفجر ويتبين الخيط الابيض من الخيط الاسود يمسك الصائب. اما في الفطر فيبتدأ الفطر بمجرد ان يغيب القرص فان سقط - 00:12:03

القرص افطر الصائم وهذا محل اتفاق بين العلم. يخالف في الامساك الاعمش ونقل عن علي وحذيفة وليس عنه بصحيح. انه حتى تسفر النهار يأكلان. قال بعد ذلك قال باب يفطر بما تيسر من الماء او غيره - 00:12:27

وهذا دليل البخاري ليس على شرطه ان يفطر على رطب او على تمر وانما ذكر ما هو على شرطه. فقال رحمة الله حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد حدثنا الشيباني سليمان قال سمعت عبد الله بن ابي اوفى رضي الله تعالى عنه وهو - 00:12:57

اقوى سليمان قال سر على سلم وهو صائم فلما غربت الشمس قال انزل فاجدح لنا يا رسول الله لو لو امسيت فقال كررها ثم قال اذا رأيتم الليل اقبل من هنا - 00:13:20

فقد افطر الصائم واشار باصبعه نحو المشرق او قبل المشرق اخذ البخاري من هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم افطر على ماء ولم يكن معه تمر ولا رطب - 00:13:37

وانما افطر على ماء. وقد جاء في حديث انس بن مالك الذي رواه جعفر بن سليمان عن ثابت عن انس انه قال اذا اقبل ان يقطع رطب فان لم يجد فعلى تمر فان لم يجد - 00:13:53

حسا حسوات منا وهذا الحديث تفرد به جعفر بن سليمان الضبعي وجاء بالحديث ايضا آآ سليمان ابن عامر رضي الله تعالى عنه ابن عامر انه قال اذا اقبل يفطر على تمر فإذا يفطر على تمر وهو اصح من حديث انس بين الرطب والتمر. على كل حال آآ - 00:14:02 السنة السنة ان يفطر الانسان على ما هو موافق له في زمانه فان كان الموافق الرطب افطر على الرطب وان كان الموافق لزمانه التمر افطر على التمر ولا يتتكلف شيء ليس في وقته - 00:14:25

بمعنى لو كان الوقت شتاء والمتوفر هو التمر افطر على تمر ولا نقول السنة ان يفطر على رطب. وان كان الزمان زمان صيف ووقت وزمان خريف اخطر على رطب لان هذا هو - 00:14:43

زمانه فيفطر على رطب اذا توفر وهو افضل وان لم يتتوفر لزمانه افطر على تمر فان لم يجد حسا حسوات من ماء فافطر وان لم يجد ماء افطر بعزم ونيته - 00:14:59

حتى يعدل الفطر ثم قال البخاري باب تعجيل الافطار وتعديل افطار سنة لحديث مالك عن ابي حازم عن سهل لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر. جاء عند احمد واخرروا السحور - 00:15:19

والذي في الصحيح لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر. اما زيادة اخذ السر ففيها ضعف لكن تأخير السحور واياضا هو من السنة ثم ذكر حديث سليمان الشيباني ابن نوفي ان امر بعد مغيب الشمس قال انزل فاجدح لنا ثم قال اذا رأيتم الليل قد اقبل - 00:15:35 من هنا هنا افطر الصائم قال باب اذا افطر في رمضان ثم طلعت الشمس اي ما حكمه اذا افطر مخطئا. المفتر في اه نهار رمضان اما ان يكون متعمدا واما ان يكون مخطئا - 00:15:57

فاما المتعمد فصيامه فاسد بالاجماع واحتلقو بعد ذلك هل يلزمهم القضاء مع التوبة او يتوب دون قضاء وجمahir اهل العلم انه يقضي

ويتوب. اما التوبة حل اجماع واما القضاء فمحل خلاف. فذهب عامة الفقهاء الى انه يقضي - [00:16:16](#)
التوبة وذهب بعض اهل العلم انه لا يقضي وشدد بعضهم فقالوا يقضي سنة يقضي سنة كاملة وقال ابراهيم النخعي يقضي ثلاثة الاف
[00:16:37](#)

ومنهم من يرى يصوم سنة لان رمضان يأتي بالسنة مرة واحدة فيلزمه ان يصوم سنة وهذا كله ليس عليه شيء مأثور عن النبي صلى
الله عليه وسلم وانما هو ايشن - [00:16:55](#)

جهاد من قائله والقول الاقرب انه يقضي مع التوبة الى الله عز وجل ثم قال فذكر حديث الحالة الاولى وهي ان يفطر متعمدا. الحالة
الثانية ان يفطر ناسيا افطر ناسيا وهذا الذي - [00:17:05](#)

ناسيا اذا كان اذا مخطئا اذا كان خطئه مبني على اجتهاد دون تفريط فالصحيح انه لا يلزم القضاء وصومه صحيح اما اذا كان فطره
دون اجتهاد وعلى ومع التفريط فيلزم القضاء لان من الناس من يقوم من النوم ويرى غرفته مظلمة فيظنه ان الشمس قد غابت ثم
يشرب مباشرة نقول - [00:17:23](#)

هذا مفترط لانه يستطيع ان يسأل ويستطيع ان يخرج ويرى هل غابت او دخل وقت يستطيع ان ينظر في ساعته ويعلم الوقت فهذا
تفريط يلزم معه القضاء لذلك اليوم. اما اذا خرج ورأى ان ولم يرى الشمس ورأى ظلمة او رأى - [00:17:53](#)

فرآها الساعة السادسة والنصف بعد غروب الشمس بنص ساعة ثم رأى ظلمة وافطر هذا يكون قد اجتهد وآآ وخطأه مبني على على
نظر خدع فيه او غش فيه فمثل هذا نقول لا يلزم القضاء على الصحيح. ذكر حديث اه هشام بن عروة عن عن فاطمة عن اسماء -
[00:18:13](#)

قالت افطروا على عهد وسلم يوم غيب ثم طلعت الشمس قبيل لهشام فامر بالقضاء قال بد من قضاء اي انه لابد من
القضاء. وقال معمر قال لا ادرى اقطوا ام لا - [00:18:36](#)

اذا هم الحديث فيه دلالة لهم افطروا في يوم غيم قبل غروب الشمس. وهل سلم بالقضاء او لا يرى او هشام ابن عروة يفتني بانه
لابد من قضاء اي انه لابد ان يقضي لانه افطر دون عذر. لكن الصحيح ان من افطر لاجتهاد انه ظن حيث انه ليس هناك ساعات -
[00:18:52](#)

ورأوا انهم صلى وا العصر مضى وقت طويل والسماء غيم فظنوا ان الشمس قد غابت. فلما افطروا اذا بالشمس قد خرج فالنبي صلى
الله عليه وسلم لم يأمرهم بالقضاء لانهم افطروا مع اجتهادهم واحتلوها. ولو كان فيه قضاء لبينه النبي صلى الله عليه - [00:19:19](#)
 جاء عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه حصل مثل هذا ايضا فافطر الناس يوم غيم ثم قال ما علينا في يوم بيوم وامسكون بالاتفاق ان
من افطر بخطأ او بتاويل ثم تميله الصواب انه يمسك بقية يومه مثلا علم ان الشمس - [00:19:39](#)

فقد خرجت بمجرد ان يرى الشمس يمسك عن الطعام والشراب اجمعاما. ويعني بمعنى انه يمسك بقية يومه لانه افطر بغير عذر فيلزم
اتمام يومه صائما واما اذا آآ يعني افطر ثم غابت الشمس ثم اكل فانه يكون مفطرا متعمدا - [00:20:00](#)

وعليه القضاء يكون فطره لان من الناس من يظنه اذا اخطأ وافطر ان يومه فسد فيكمel فطره وهذا خطأ ولا يجوز له فعله اذا
الصحيح ان من افطر بخطأ ان صيامه صحيح ولا يلزم القضاء ويقادس على من افطر ناسيا من اكل ناسيا او - [00:20:26](#)

شرب ناسيا فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاوه. هذا يعني هذا اكل ناسيا وهذا اكل مخطئا والخطأ والنسيان رفعهم الله عز وجل عن
امة محمد صلى الله عليه وسلم. باب صوم الصبيان - [00:20:47](#)

قال عمر رضي الله لنشووان في رمضان نقف على باب صوب الصبيان وما يتعلق بحكم صيامهما مع ان الصبيان حكمهم اه في الصيام
حكم الكبار لكن الصيام في حق ليس بواجب وانما يكون من باب التعويم والتربية - [00:21:04](#)

اما الصبي اذا افطر فليس عليه شيء ولا يلزم بقضاء ولا يلزم باداء لكن من باب التربية والتعويم يؤمر بالصيام تعويضا له على طاعة
الله عز وجل والا لو افطر متعمدا فلا شيء عليه ولا يلزم بقضاء ذلك اليوم بعد بلوغه حتى لو بلغ لا يلزم بقضاء ما - [00:21:22](#)
افطر فيه وهو صغير لان التكليف مرفوع عنه رفع القلم عن ثلاثة ومنها الصبي حتى يبلغ وعمر رضي الله تعالى عنه اقر قال وصبياننا

صيام فضريه وليس فيها حج على وجوب الصيام على الصبي وانما فيه ان الصحابة كانوا - 00:21:47

يصوّبون صبيانهم وهذا آرد على من يرى ان تصويب الصبي انه من الغلو والتشدد هذا لا شك انه من الجهل العظيم بهدي اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بل النبي صلى الله عليه وسلم في زمانه كان الصبيان يصومون ويقرهم النبي صلى الله عليه وسلم -

00:22:05

تصويب الصبي من سنة النبي صلى الله عليه وسلم التي شرعها رسوله صلى الله عليه وسلم فكان النساء يصومن صبيانهم ويجعل لهم اللعاب من العهن حتى لا يطلبوا الطعام مع انهم كانوا صغاراً يلعبون في اللعب الصغيرة مما يدل على شدة بشرط - 00:22:25

ان يكون فوق التمييز. اما ما دون التمييز فلا يصوم لانه لا يعقل وانما يصوم من كان فوق سبع سنوات وثمان سنوات اذا استطاع وذلك ان ان تدرج بعظ الصيام - 00:22:47

يوم لا تصومه الى الساعة العاشرة واليوم الثاني الى الظهر واليوم الثالث الى العصر والرابع على حتى يتعود على الصيام وايضاً لك ان تشغله بما يلهمه من اللعب اذا طلب الطعام او احتاجه اما اذا كان فيه ضرر واضح وبين على الصبي فلا يجوز لك ان - 00:23:01

ان تصومه اذا ترب على ذلك ضرر له. وهذا يختلف من صبي الى صبي والله اعلم نقف على باب الوصال ذكر حديث الذي هو حديث فضل الخالد عن الربيع بنت معوذ في قصة صيام غداً عاشوراء - 00:23:21

ويتعلق ايضاً بصيام عاشوراء حيث ان غداً هو يوم عاشوراء ان صيامه من السنن المؤكدة وصيام عاشوراء من صامه كفر الله عز وجل عنه سنة كاملة كفر عنه ما فيها من الصغائر من الذنب - 00:23:38

يكفرها الله عز وجل ويصح الجمع بين صيام عاشوراء والقضاء. من صام قضاء في عاشوراء حصله القضاء وحصله نية صوم عاشوراء. ومن افرد عاشور الصيام فهو افضل. والكمال في صيام عاشوراء ان يصوم اليوم التاسع - 00:23:57

ويعقبه بصيام يوم العاشر فان فاته التاسع ولم يصم فان من مخالفتها الكتاب ان تصوم العاشرة والحادي عشر وحديث صوموا يوماً قبله ويوماً بعده لا يصح. وحريص صوموا يوماً قبله او يوماً بعد ايضاً لا يصح. واضح ما في هذا - 00:24:16

قوله صلى الله عليه وسلم لئن عشت الى قابل لاصومن التاسع لكن يبقى ان صيام محرم مأمور به ومشروع فافضل الصيام بعد رمضان وشهر الله المحرم وصوم عاشوراء نصومه اقتداء - 00:24:33

وشكراً لله عز وجل اقتداء بنبينا صلى الله عليه وسلم. وشكراً لله عز وجل على ما انجز الله فيه من المؤمنين. انجز الله فيه موسى عليه السلام وقومه مؤمن فرعون فيتفاعل المسلم بمثل هذا اليوم ان ينجي الله عز وجل المستضعفين من المؤمنين في كل مكان كما انجز الله موسى - 00:24:49

وابتعاه من اعظم واكبر طاغوت في اكبر طاغوت في زمانه. نسأل الله عز وجل ان يجعل هذا اليوم يوم فرج ونصر لاهل للسنة في كل مكان وزمان والله اعلم. في الصلاة بالنسبة للصبية - 00:25:09

مميز؟ وبلام ما يلام لكن يؤمر بـ انت قررت وانا انكرت. ولا انا مستمر في الاقرار. لا لا ان تقول يلام يقول لا يلام الضرب هو الضرب كم؟ عشر. ايه. نقول التمييز ما يلام اللي دون التمييز فما فوق الى عشر لا يلام. متى يلام - 00:25:29

عايز شنطة ولا فوق؟ لا تقول تميزك ما قمت عاشور يلام في الصيام وفي الصلاة ما الاشكال صم ويعود على الصيام ويعاتب لكن ما يضرب. ما يضرب في الصيام. يظرب في الصلاة فقط - 00:25:59

اليتيم بقية يوم قول النبي عليه الصلاة والسلام فليتم بقية اليوم مفطر او صائم من اصبح مفطر الى البقية وهو صائم ما احد يقول يفترط هذى ما تتعلق من علم بوجوب الصيام في نهاره - 00:26:19

يلزمه الامساك واتمامه. وهل يلزمها القضاء نقول لا يلزمها؟ الله المستعان كان في الامر واجب. ما في اشكال حتى لو كان مستحوذ اشكال. يعني الان اذا كان الصيام مستحب وافطر لا غير يختلف هذا الان الان خوطب بصيامه - 00:26:34

الان كلفوا بصيامه امروا بصيامه. المشرع الان شرع صيام هذا اليوم فكان من كانوا اصبح صائفاً ليتم صومه. ومن اصبح مفطراً فليتم

بقيه امه صائمها. الان تشريع. لكن ما يجي واحد يفطر اول النهار ويقول ما دام مستحب الصيام بكمel الصيام. هذا ما قاله حتى بالاسم
يا شيخ - 00:26:50

ساصبح الاثنين ناس ايه وناسيا هذا يدخل في مسألة من اكل وشرب ناسيما لكنه ما يعني ما قبل الليل. خلاص ما ما يبيتك. اذا كان ما
نوى الصيام ما يمسك. لكن اذا نوى الصيام - 00:27:10

نوى صيام اليوم ثم نسي واكل نوى صيام يوم اثنين وجهل ان هذا يوم الاثنين نقول امسك ثم يوم كنت صائم لانك هذي عادتك
وهذه نيتك. لكن واحد من بعض الناس اني باقول انت من المستحب يمكن اكمل صيامي. يقول هذا لا ينعقد معه صيام الا في حال -
00:27:26

ان يبلغه الان ان اليوم يوم صيام مثلا. يعني يوم صيام مثلا لو انسان اخطأ في رؤية عاشوراء مثلا. وظن اليوم التاسع ثم اخبروا وان
يوم عاشوراء الان عاشوراء نقول امسك واضح؟ اذا اذا يعني اه وقت ما علم - 00:27:44
ما علم الا قبل المغرب ما في اشكال امسك بقية يومك يكتب لك النية. بعض اهل العلم يرى انه الى الزوال ولا يجوز الامساك بعد ذلك
لكن الصحيح حتى لو بعد الزوال جاز له الامساك - 00:28:07